وقتهما وثانيهما ايهام بقاء الظهر الى ما بعد خروجه
وما نتوهم من استحسان الأذان للعصر الثاني على تسع ساعات
ونصف دائما وابدا وصلاة العصر تكون بعد مضي زمن
يدخل به العصر الثاني تخمينا كربع ساعة فهو خيال فاسد
وحرام لوجوه اولها ان الأذان لا يجوز تقديمه على دخول
الوقت على مقلدي خصوص القول بالعصر الثاني وثانيها لشروع
الناس كلهم او بعضهم في النافلة بعيد الأذان لتوهمهم دخول
العصر الثاني وثالثها ايهام الناس المقلدين للعصر الثاني =
بانها وقت الظهر حينئذ مع كونه باقيا في معتقدهم لو علموا
ورابعها ايهام المقلدين للعصر الاول بقاء الظهر الى ذلك
الأذان ومنها ما يشير اليه اذانهم بين العصرين الى تزييف
ما عليه عمل جميع من عداهما من اهل الامصار من تقويمهم
للعصر الاول والعمل بمقتضاه في صلاتهم بلا سبب مسوغ
لتلك الاشارة لا شرعا ولا عقلا ولا اجماع الائمة الثلاثة
واحد قولي الامام ان لم يكن هو الراجح لذاته كان مساويا
للآخر في ذاته ولا اجماعا عليه لتعضده باتفاق الائمة الخمسة
الثلاثة والصاحبين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
وبعمل السلف والخلف من اهل الامصار عليه تقويما وصلاة
ثم اعلم اني لا اريد الاستبداد بالامر بالمعروف والنهي عما
لا ينبغي بمكة المشرفة وبندر جدة ولا التظاهر به ونسبته
الي خصوصا مع وجود حماة للدين كل ذي مذهب لمذهبه
بهما وبغيرهما فلذا لما وضعت جداول عصر بالساعات لعرضها
بحسب البروج اسلمت منه لاخي في الله تعالى المفخم الشيخ
عبد الله ابن المرحوم الشيخ محمد الشيبي خادم الكعبة بيت الله
الحرام في مكة المشرفة قبيل الحج سنة ١٢٩٣ نسخة وترجيته
ان يعرضها

ان يعرضها على رئيس الاوقات ببلد الله الحرام لعدم معرفتي
به وخلطتي له لعل اولي الدراية بهذا الفن يمعنوا نظرهم
فيها فان راوها موافقة للحق استعملوها والا فيتوقفوا في
تلاف ما فيها من سهو او غلط والى الآن لم يأتني عنها خبر
غير مجرد منعهم التعصب من العوام باغراء طلبة بعض الحنفية
ولم تلتفت الرؤساء اليه وهذا دليل على عدم اكتراثهم بما لدي
اما لجهلهم بالحقيقة او لعدم نصحهم لعوام الخليقة
وكلاهما مذموم فلزمني الاعراض عنهم والعدول الى من
جميعنا في عيلته وتحت امره ودائرته وهو شيخ
الاسلام والمسلمين والمسؤل عنا بين يدي رب العالمين
فعليه فصل تلك القضية وله الجزاء الجميل والثناء
الحسن عند رب البرية ولما صارت المذاكرة في ذلك
مع قاضي جدة ذلك العام اوائل رمضان وكان
العصر الاول حينئذ اول يوم رمضان المبارك ثمان وعشرين
سنبله ثمانية ايلول رومي

عصر اول	ساعة	دقيقة
بموجب تقويمنا لمكة وجدة	٩	٢٣
تقويم اهل الاستانة العلية للاستانة	٩	٢٤
تقويم مصر لمصر	٩	٢١

لم يشتد عليهم النكير في التأخير القليل ثم انه مازال يتناقص
القدر المذكور الى ٤ جوزا يوم الجمعة الموافق ١٤ مايس رومي
١٩ شنس قبطي ١٣ جماد اول سنة ١٢٩٤ اراد المؤذنون ان يؤذنوا
على عادتهم المظنونة لهم انها الحق وهي تسع ساعات ونصف
ساعة دائما وابدا منهم على اعتقادهم ان بمضي ذلك القدر
ينتهي وقت الظهر ويبتدي العصر الاول المعتقد والثاني